

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة المالية
المديرية العامة للجمارك



دليل المُصدِّر

الإجراءات الجمركية خطوة بخطوة



2024

www.douane.gov.dz
dinf@douane.gov.dz



دليل المصدر



المحتويات :

شروط ممارسة نشاط التصدير خارج مجال المحروقات :

- ١) شروط متعلقة بصفة المصدر
- ٢) شروط متعلقة بطبيعة البضاعة

إجراءات التوطين البنكي لعمليات التصدير خارج مجال المحروقات.

الإجراءات الجمركية عند التصدير.

التسهيلات الجمركية الممنوحة لعمليات التصدير خارج مجال المحروقات.

الأنظمة الجمركية الاقتصادية وترقية الصادرات خارج مجال المحروقات.

المعالجة الجمركية للبضائع المعادة.

مدخل

إن دليل المصدر هذا، المعد من طرف المديرية العامة للجمارك، يتضمن بصفة ملخصة إجراءات تصدير البضائع خارج إطار المحروقات، وهذا من تحميلها في محلات المصدر إلى غاية شحنها النهائي إلى البلد الذي تتوجه إليه.

وبهذا، يسمح للمصدرين أن يتعرفوا على الإجراءات الجمركية عند التصدير بغرض التخفيض من الأجل والتكاليف.

هذا الدليل، مثرى بتفاصيل أكثر، متوفر في الموقع الإلكتروني للجمارك الجزائرية مع الإحالات إلى مختلف النصوص التنظيمية المتعلقة بها.

يتم تحيين هذا الدليل بصفة منتظمة، بالتوازي مع المستجدات المدرجة في المنظومة التشريعية والتنظيمية المؤطرة للصادرات خارج مجال المحروقات.



شروط ممارسة نشاط التصدير خارج المحروقات



شروط متعلقة بطبيعة البضاعة

● كل البضائع يمكن أن يتم تصديرها باستثناء :

- الكتب والأفلام وبضائع أخرى من شأنها المساس بالقيم والأخلاق;
- نفايات المعادن الحديدية وغير الحديدية والبطاريات المستعملة (معلقة عند التصدير);
- الجلود الخام (معلقة عند التصدير);
- المرجان الخام أو نصف المصنع;
- شتلات النخيل;
- الأغنام والأبقار للإنسال;
- الأشياء ذات قيمة وطنية على صعيد التاريخ أو الفن أو الآثار، بما فيها المركبات القديمة;
- الحيوانات والنباتات المحمية;
- المواد المستنفذة لطبقة الأوزون (SAO);
- البضائع المقلدة;
- كل بضاعة أخرى يقع عليها تدبير حظر بمقتضى نص تشريعي أو تنظيمي.



شروط متعلقة بطبيعة المصدر

● أنتم منتجون أو مصنعون أو مقدمو خدمات أو تجار آخرون مسجلون بصفة قانونية في السجل التجاري.

أو

● أنتم حرفيون أو فلاحون أو تعاونيات فلاحية تملكون وثيقة محل السجل التجاري

أو

● أنتم مؤسسة ذات علامة "ناشئة" أو مؤسسة حاملة لعلامة "حاضنة"

يمكنكم القيام بعمليات تصدير

● تريدون ان تتخصصوا في نشاط التصدير

● يمكنكم أن تطلبوا من المركز الوطني للسجل التجاري (م.و.س.ت)، رموز النشاطات المخصصة حصريا للتصدير.



● البضائع الخاضعة لإجراءات إدارية خاصة (FAP) :

يخضع تصدير بعض البضائع لتقديم رخص أو تأشيرات أو شهادات أخرى.



أنتم مسجلون لدى الإدارة الجبائية





إجراءات التوطين البنكي للصادرات



التوطين المسبق لعمليات التصدير



ترغبون في تصدير بضاعة في إطار
البيع النهائي

يجب عليكم **مسبقا** إيداع ملف لدى وكالة بنكية قصد الحصول على
رقم التوطين البنكي



البيع بالإيداع :



ترغبون في تصدير بضاعة في إطار عقد بيع بالإيداع مبرم مع وكيل مقيم في الخارج والذي يتكفل
ببيعها

يجب عليكم توطين عملية التصدير •

التوطين المؤجل

المنتجات الطازجة، سريعة التلف و/أو الخطيرة :



ترغبون في تصدير منتجات طازجة، سريعة التلف و/أو خطيرة

يمكنكم القيام بتوطين الفاتورة التجارية خلال خمسة عشر (15) يوم عمل التي تلي تاريخ الإرسال

الإعفاء من التوطين

ترغبون في تصدير بضاعة ذات قيمة تساوي أو تقل عن 100.000 دج أو عينات



عملية معفاة من التوطين البنكي (طبقا لأحكام المادة 33 من نظام بنك الجزائر 01-07 المؤرخ في
3 فيفري 2007، المعدل والمتمم).





الإجراءات الجمركية عند التصدير

الإحضار والوضع أمام الجمارك

إلزامية إحضار البضائع لدى مكتب
جمركي قصد المراقبة الجمركية

إمكانية إحضار البضائع لدى
المكتب الجمركي الأقرب من
المؤسسة

يستحسن أن تعلم

توجد مساحات مخصصة
لإيداع البضائع الموجهة
للتصدير على مستوى
المناطق والمطارات خارج
الموانئ الواقعة تحت
الرقابة الجمركية

إن التصريح بالتصدير يحل محل
رخصة التنقل
في النطاق الجمركي و
تصريح العبور
من مكتب جمركي داخلي إلى
مكتب الخروج

الجمركة

الوكيل لدى الجمارك
المالك المرخص له

من
قبل

إيداع التصريح

يستحسن أن تعلم

- يمكن للعينات وقطع الغيار والمنشورات الإشهارية والبضائع ذات قيمة تساوي أو تقل
عن 100.000 دج

يمكن ان تكون محل تصريح بسيط

- الفاتورة الخاضعة للتوطين إن اقتضى الأمر
- الرخص المطلوبة (الإجراءات الإدارية الخاصة)،
إن اقتضى الأمر

الوثائق المرفقة
بالتصريح بالتصدير

بناء على تقديم إثبات للمنشأ

تستفيد البضائع ذات المنشأ الجزائري من الامتيازات الجبائية
في بعض الدول كدول الاتحاد الأوروبي والمنطقة العربية
الكبرى للتبادل الحر وتونس

مراقبة مادية انتقائية

فحص البضائع

إمكانية فحص البضائع داخل محلات المصدر

يستحسن أن تعلم

التصدير الفوري

وضع البضائع في مناطق مينائية
أو في أي منطقة أخرى خارج
الموانئ تحت الرقابة الجمركية
في انتظار تصديرها

الشحن
عند التصدير

تسليم
"إذن بالتصدير"





التسهيلات الجمركية الممنوحة عند التصدير



يمكن
إعفاء
بضائعكم من المراقبة
عن طريق الكاشف
الضوئي



في الحالات التالية :

- إذا كنتم متعاملين
اقتصاديين معتمدين
- إذا كانت قد خضعت إلى
مراقبة مادية
- إذا تم تقديمها إلى
مكتب الخروج الجمركي
بأتمام جمركية سليمة

يمكنكم الاستفادة من **الرواق الأخضر**
مع الإعفاء من المراقبة الفورية وتستكمل
الإجراءات الجمركية في **نفس اليوم**



في حالة تصدير
الخضر والفواكه
والمنتجات الأخرى
الطازجة وسريعة
التلف

تتم الاجراءات الجمركية
في أجل
لا يتعدى **48 ساعة**



بالنسبة
للمنتجات
الأخرى

يرخص لكم بتصدير بضائعكم
ويؤجل البت في النزاع



في حالة
نزاع
مع مصالح
الجمارك



بواسطة "فرقة تصدير"
مكلفة خصيصا
بمراقبة البضائع الموجهة للتصدير

تتم
مراقبة بضائعكم
بشكل سريع





تصدرون بضائع مصنعة انطلاقاً من سلع مستوردة من الخارج

يمكنكم الاستفادة من التعليق الكلي للحقوق والرسوم عند الاستيراد وكذا الإعفاء من الكفالة

اطلبوا الاستفادة من النظام الجمركي الاقتصادي "القبول المؤقت من أجل تحسين الصنع"



تصدرون سلع موزونة في أغلفة مستوردة من الخارج

يمكنكم استيراد مواد التعبئة (التغليفات) بتعليق كلي للحقوق والرسوم وكذا الإعفاء من الكفالة

اطلبوا الاستفادة من النظام الجمركي الاقتصادي "القبول المؤقت للأغلفة" لمدة سنة قابلة للتجديد



تصدرون بضائع مصنعة انطلاقاً من بضائع مستوردة أو مقتناة من السوق المحلية

يمكنكم القيام باستيراد بضائع مطابقة أو مماثلة لتلك المدمجة في البضائع التي تم تصديرها، مع الإعفاء من الحقوق والرسوم

اطلبوا الاستفادة من النظام الجمركي الاقتصادي "إعادة التمويل بالإعفاء"



تريدون استطلاع الأسواق الخارجية عن طريق المشاركة في المعارض والعروض

والتظاهرات الأخرى في الخارج

اطلبوا الاستفادة من النظام الجمركي الاقتصادي "التصدير المؤقت من أجل المعارض والعروض"



تعتزمون تصدير بضائع متعلقة بنشاطكم من أجل معالجتها أو تصليحها في الخارج وإعادة استيرادها أو تصديرها نهائياً من الخارج

اطلبوا الاستفادة من النظام الجمركي الاقتصادي "التصدير المؤقت من أجل تحسين الصنع"





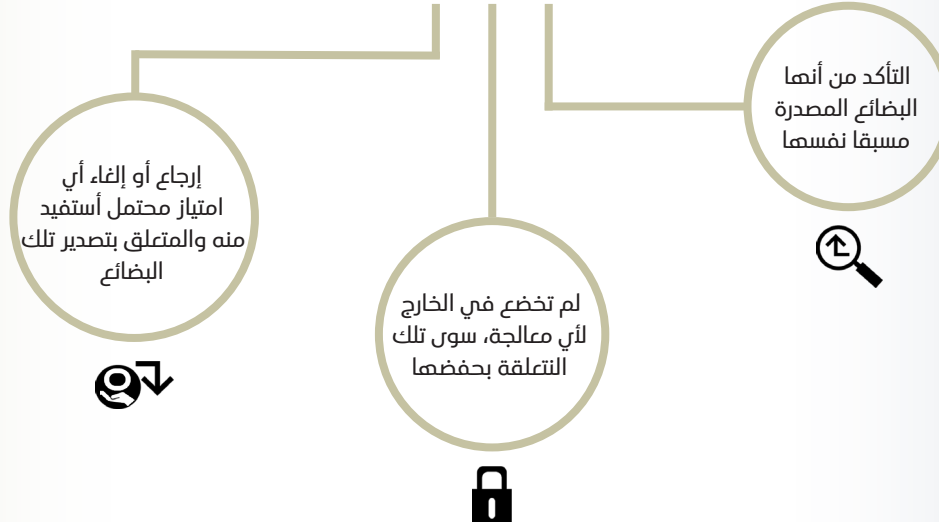
المعالجة الجمركية للبضائع العائدة



في حالة ما إذا كانت بضائعكم المصدرة محل إعادة



يمكنكم الاستفادة من
الإعفاء من الحقوق والرسوم
عند إعادة استيرادها وهذا وفقا للشروط التالية :





المديرية العامة للجمارك
19، شارع الدكتور سعدان - الجزائر

الرقم الأخضر

الرقم الأخضر 10.23

الهاتف:

023.50.11.81

إلى

023.50.11.86

الفاكس:

023.50.11.80

023.50.11.37



الموقع الإلكتروني :
www.douane.gov.dz



البريد الإلكتروني التالي :
dinf@douane.gov.dz



فيسبوك :
[douane.dz](https://www.facebook.com/douane.dz)



(X) تويتر :
[algeriedouanedz](https://twitter.com/algeriedouanedz)



لينكد إن :
المديرية العامة للجمارك الجزائرية



يوتيوب :
Douane Algérienne